


الجمعية المغربية  
للحربة الرشوة  
ترنسبرانسي المغرب



محاربة الرشوة : أساس التنمية

الإجراءات الأساسية  
لحربة الرشوة



# بيان

الجمعية المغربية  
لحرارة الرشوة  
- ترانسبرانسي المغرب -  
المتعلق بالإجراءات الأولية  
لحرارة الرشوة

- على ثلاثة محاور أساسية وهي :
- الإصلاحات المؤسساتية والقضائية.
  - الوصول إلى المعلومة والشفافية في تدبير الشأن العام.
  - التربية والتحسيس.

## I- الإصلاحات المؤسساتية والقضائية

إن محاربة الرشوة تتم عبر تبني إصلاحات بنوية في مختلف المجالات، وفي هذا الإتجاه فإنه من المستعجل:

- 1- ضمان استقلال القضاء عن الجهاز التنفيذي بشكل خاص ، وتحسين سيره عبر الإجراءات التالية:

إصلاح النظام الأساسي للقضاة وذلك براجعة مسطرة تعينهم وتدقيق قاعدة عدم قابليتهم للنقل.

- دعم ومراقبة تعليم الأحكام بطريقة تضمن التأكيد من مادية الواقع وصواب تكييفها القانوني وملاءمتها لمنطق الحكم.
- تعين عدد كافٍ من القضاة في المحاكم يتناسب مع عدد التقاضيين بهدف تحسين معالجة الملفات المعروضة على القضاء.
- إقرار مسطرة لمراجعة الأحكام القضائية التي تبت في شأنها تلاعبات، خاصة إذا كانت صادرة عن قضاة تم تأديبهم لهذه الأسباب .

- ممارسة رقابة صارمة على مختلف مساعدي القضاء (محامون، خبراء، ضابطة قضائية، أعون قضائيون...)
- إلغاء حق العفو في مرحلة المتابعة والمد منه في حالة الإدانة في جرائم وأفعال تتعلق بالرشوة.

ما فتئ المغرب يتراجع في الترتيب السنوي حسب مؤشر إدراك الرشوة الذي تشرف على إعداده منظمة ترانسبرانسي الدولية. ليتأكد بذلك تفاقم هذه الآفة رغم التأكيدات المتكررة للإرادة الحكومية لمحاربتها، والتي ترجع أحداثها إلى التصريحات الوااعدة بالصادقة العاجلة على اتفاقية الأمم المتحدة لمحاربة الرشوة، وبلوره "خطة حكومية" لكافحة هذه الظاهرة.

لا أحد يجادل الآن في كون الرشوة تطال بشكل خطير مختلف دواليب الدولة والاقتصاد والمجتمع، بينما يتعرّض تطبيق جل الأعمال والإصلاحات الرامية لمواجهتها وتبقى آثارها بذلك باهته.

اعتباراً لذلك فإن إقرار سياسة في مستوى الخراب الذي تلحقه الرشوة بتنمية بلادنا، لا يمكن تصورها دون خالف واسع للسلطات العمومية مع الفاعلين الاقتصاديين وباقى مكونات المجتمع المدني؛ ولكل تحلى مثل هذه الحركة بالصدقية والقدرة على التعبئة، فعليها أن تستشف مرجعيتها من مبادئ الشفافية والأخلاقيات ودولة القانون، وأن تسخر بكيفية مندمجة الآليات المؤسساتية والقضائية والتربوية والتواصلية. حتى يتسعى تدريجياً تشييد نظام وطني للنزاهة: ويقتضي تحقيق مثل هذا الهدف، التزاماً سياسياً جريئاً يعلن بوضوح عن الرغبة في وضع حد لظاهرة الإفلات من العقاب، وتشييد مؤسسات مؤهلة للمساءلة من طرف المواطنين وإقرار قضاء نزيه ومستقل، وإعلام غير متحيز يكون مفتوحاً للعامّة الناس.

إن خياعة كل استراتيجية لمحاربة الرشوة، تقتضي في نفس الوقت وضع معايير والعمل على تنفيذها فهي تتطلب كذلك تطبيقاً سليماً لها وإسقاط الجزاء بدون أدنى استثناء في حالة مخالفتها.

والحال أن تقييم مصداقية ونجاح سياسة مناهضة الرشوة رهين بقدرة الدولة على تقييم مارستها على هذه المستويات الثلاث وعلى تحملها للمساءلة بشأنها.

وفاء منها للمهمة التي تحملها كقوة للتحسيس والمساءلة والاقتراح فإن ترانسبرانسي المغرب، تفتح على الحكومة والرأي العام إجراءات مستعجلة لاعتماد سياسة فعالة لمحاربة الرشوة ترتكز

- اقتراح الإجراءات المناسبة لمحاربة آفة الرشوة ودراسة تفعيلها ومدى آثارها.
- تدبير المعطيات المتعلقة بالتصريح بالمتلكات.
- وضع تقرير سنوي حول نشاطها وعرضه على البرلمان.

## -II      الوصول إلى المعلومة والشفافية في تدبير الشأن العام

إن عدم احترام الإدارات العمومية لحق المواطنين في الإخبار يشكل عائقاً رئيسياً لمحاربة الرشوة، وبالإمكان خسین الشفافية في تدبير الشأن العام بشكل ملموس عن طريق إشعاع ثقافة التواصل وذلك بتبني إجراءات من بينها:

- 5- إقرار قانون متعلق بالحق في الإخبار يحدد شروط الوصول إلى المعلومة بغية:
  - نشر الشفافية في محيط العلاقات التي تربط الإدارة بالمواطنين.
  - ضمان مبدأ المساواة في الوصول إلى المعلومة
- إلزامية نشر تقرير سنوي من طرف كل المستفيدن من دعم مالي عمومي (أحزاب سياسية، صحف، جمعيات مدعومة مالياً، نقابات، الخ...)

## 6- التعجيل بإرساء الحكومة الإلكترونية ويتعلق الأمر بـ :

- وضع رهن إشارة العموم، بالاعتماد على التقنيات الجديدة للإعلام، كافة المعلومات المتعلقة بالمساطر الإدارية والشكایات والصفقات العمومية، وبصفة عامة كل وثيقة

## 2- سد الفراغ الموجود في القواعد الجنائية المرتبطة بالرشوة وبصفة خاصة:

- تنظيم حماية أفضل لضحايا الرشوة (إلغاء أو تخفيض العقوبة المستحقة في حالة تعاون مع القضاء).
- إلزام النيابة العامة بمتتابعة ضد جرائم الرشوة التي تصل إلى علمها بواسطة أجهزة الرقابة كالمفتشية العامة للمالية، المجلس الأعلى للحسابات...
- إلزام النيابة العامة بمتتابعة القضاة محل عقوبة تأدبية من أجل الإرتقاء.
- التقييد بالشفافية بشأن قرارات المتتابعة أو الحفظ في قضايا الرشوة التي تداولتها وسائل الإعلام.

## 3- إصلاح وتفعيل مقتضيات القانون المتعلق بالتصريح بالمتلكات، لاسيما:

- توسيع تطبيق هذا القانون ليشمل موظفي الجماعات المحلية والمؤسسات العمومية وكل الذين يتقلدون مسؤولية عمومية أو إدارية، وأن يشمل الأزواج والفروع أيضاً.
- تطبيقه عند تسلمه المهام والعمل على خيشه بشكل منظم، تأمين تبعه ومراقبته من لدن جهاز مستقل للمصالح الإدارية التي يتكلف بمراقبتها.

## 4- إنشاء وكالة لمحاربة الرشوة تتمتع بالاستقلالية لاسيما فيما يخص تعين وعزل أعضائها ، وأجهزتها وكذا مواردها المالية ووسائلها الإعلامية، ويجب أن يناظر بها مايلي :

- رصد جلیات ظاهرة الرشوة و دراسة أسبابها وتتبع تطورها.
- إخبار النيابة العامة بالمخالفات التي ترصدها وتتابع ما آلت إليه.

- وضع آليات للمراقبة الداخلية بغرض تأمين صحة التعليل على مستوى القانون والملاءمة وعدم التمييز.

10- تكليف المجلس الأعلى للحسابات بوضع ونشر تقرير سنوي حول حالات الرشوة واحتلاس المال العام بإدماج تلك التي تم الإعلان عنها للعموم، وتأمين نشر تقصيات المجلس.

11- مراجعة القوانين التنظيمية المتعلقة بإبرام وتنفيذ الصفقات العمومية للحد من سلطة الإدارة التقديرية وإقرار نظام سريع وفعال للطعن والتقييد بنشر المعلومات منذ الإعلان عن طلبات العروض إلى تنفيذ الصفة وكذا دعم وتوجيه مراقبة الملاءمة والمشروعية ونشر النتائج.

12- إصدار قانون خاص بتفويض تدبير المرافق العمومية على أساس مبدأ المنافسة.

13- إقرار مسطرة للتعيين في مناصب المسؤولية في الوظيفة العمومية والمؤسسات العامة تقوم على مبدأ الاستحقاق وتمنع التفضيلية والزبونية.

### III- التربية والتحسيس

يعتبر مجال التربية والتحسيس في غاية الأهمية بالنسبة للحاضر وأكثر من ذلك بالنسبة لمستقبل مجتمع أكثر شفافية. وهو مسؤولية على عاتق كل أفراد المجتمع. إن الأنشطة التربوية والتحسيسية حول مخاطر آفة الرشوة التي تقوم بها منظمات المجتمع المدني تتطلب الدعم بالوسائل العمومية لاسيما:

من شأنها ضمان تكافؤ الفرص ومعاملة ودعم الشفافية للعمل الإداري.

• وضع دلائل مسطرية تتعلق بالتدبير العمومي ونشرها عبر شبكة الانترنت.

• تعميم استعمال وسائل الاتصال الحديثة في الإدارات وذلك لضمان انتظام وتتبع أثر دراسات الملفات. وذلك سواء على مستوى التدبير العمومي أو تقديم الخدمات.

• تعجيل الحد من تطبيق الخدمات وجعلها سهلة المنال باستقلالية عن المكان و تقليل الاتصال المباشر مع مستخدمي الإدارة ومستعملها مصالحها.

7- إلزام المسؤولين بالخدمات العامة بالاستجابة لنتائج التحقيقات والرقابة والافتراض المتعلقة بهم، ووضع خطط عملية دقيقة من شأنها تلقي النقائص التي تمت معايتها.

8 - وضع دهن إشارة المواطنين الوسائل الضرورية (هاتف أخضر، مجيب آلي، موقع إلكتروني....) لتجميع شكاياتهم والإجابة عن أسئلتهم حول الإجراءات والمساطر الإدارية ولاسيما:

• توفير بنيات إدارية لامركزية لضمان الإنصات والمعالجة الفعالة للشكایات المتعلقة، سواء بتطوير الشفافية أو محاربة ممارسات الرشوة.

• دعم الأنشطة المماثلة و التكميلية أو البديلة للمجتمع المدني ماديا ومؤسساتيا.

9- تفعيل القانون (01-03) المتعلق بتعليق القرارات الإدارية، وفي هذا الاتجاه يجب:

• تنظيم حملات للتوضيح وتحسيس الرأي العام وتكوين

**14- على مستوى التواصل والتحسيس، يجب إلزام وسائل الإعلام بما يلي:**

- تخصيص حيز زمني من برامجها لندوات حول آفة الرشوة والنهوض بالشفافية في تدبير الشأن العام.
- تنظيم وبث برامج للتواصل حول محاربة الرشوة.
- إنتاج أنشطة تربوية حول موضوع محاربة الرشوة وبثها في المجال السمعي البصري.

**15- على مستوى التربية والتكوين؛ فإن الإجراءات المستعجلة التي يجب الأخذ بها والموجهة لفئات الشباب هي:**

- إدراج مصوغة تكوينية خاصة بالتحسيس حول ظاهرة الرشوة في المناهج التعليمية والنظام التربوي. وفي مؤسسات ومعاهد التكوين (الإدارات، المهندسين، الجيش، الدرك، الشرطة، الطب، الصيدلة،...).
- إحداث "جائزة النزاهة" تمنح سنويا من طرف الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين بمساهمة المجتمع المدني.
- تنظيم مسابقات ثقافية وتربوية مناسبة الأيام الخاصة بمحاربة الرشوة.
- إحداث موقع إلكتروني خاص بإشاعة قيم الشفافية والنزاهة.

**16- وكإجراء عام يهم مختلف القطاعات، فإنه من الضروري وضع مدونات للأخلاقيات في الإدارات العمومية ومؤسسات القطاع الخاص وذلك بتشاور وتعاون مع النقابات وممثلي المستخدمين.**

الدار البيضاء  
بنابر 2006



المقر الرئيسي و مركز التوثيق :  
زنقة خريبكة، الدار البيضاء  
الهاتف : 022.54.26.99  
[www.transparencymaroc.org](http://www.transparencymaroc.org)  
[transparency@menara.ma](mailto:transparency@menara.ma)



بدعم من: